

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٧ لسنة ٢٠١٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١١٠ لسنة ٢٠١١ :

وعلى الحكم الصادر من مجلس تأديب أعضاء النيابة الإدارية في الدعوى رقم ١ لسنة ٢٠١٣ الصادر ٢٠١٤/٣/١٩ :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلساته المنعقدة في ٦/٢٩ ، ١٦ ، ٢٢/٧/٢٠١٤ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار :

(المادة الأولى)

يُسحب قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١١٠ لسنة ٢٠١١ الصادر ٢٠١١/٦ - فيما تضمنه من تعيين السيد / شريف شوقي عبد العزيز شمس الدين - في وظيفة رئيس نيابة إدارية من الفئة (ب) وإرجاع أقدميته إلى درجة وكيل نيابة إدارية من الفئة الممتازة ، على أن يكون أقدم شاغلها الدرجة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٠ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

عبد الفتاح السيسي